

## قرارات

### قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩٨ لسنة ٢٠١١

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون مكافحة غسل الأموال الصادر بالقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٢ في شأن وحدة مكافحة غسل الأموال

المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٣ بنظام العمل

والعاملين بوحدة مكافحة غسل الأموال :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٧٦ لسنة ٢٠١٠ بندب السيد المستشار

الدكتور / سرى محمد صيام لرئاسة مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال لمدة سنتين :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦١ لسنة ٢٠١٠ ببعضوية مجلس أمناء

وحدة غسل الأموال :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال :

**قرار:****(المادة الأولى)**

يُشكل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال برئاسة السيد المستشار / علاء أحمد فتحى مرسي - نائب رئيس محكمة النقض ، وعضوية كل من السادة :

- ١ - الأستاذ / هشام رامز عبد الحافظ ، نائب محافظ البنك المركزي .
- ٢ - المستشار / عادل على أحمد السعيد ، رئيس المكتب الفنى للنائب العام - مثلاً للنيابة العامة .
- ٣ - الدكتور / أشرف قدرى الشرقاوى ، رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .
- ٤ - الأستاذ / محمد كمال الدين بركات ، مثلاً لاتحاد بنوك مصر .
- ٥ - الأستاذة الدكتورة / نجلا ، الإهوانى ، خبيرةً فى الشؤون المالية والمصرفية .
- ٦ - الأستاذ الدكتور / أحمد عوض بلال ، خبيرةً فى الشؤون القانونية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .
- ٧ - الأستاذ / سمير محمد محمد الشاهد ، المدير التنفيذى لوحدة مكافحة غسل الأموال .

**(المادة الثانية)**

تُحدد المعاملة المالية لرئيس مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال بذات المعاملة المالية لرئيس مجلس الأمناء السابق .

**(المادة الثالثة)**

يُعمل بتشكيل مجلس أمناء الوارد في المادة الأولى من هذا القرار اعتباراً من أول يوليو سنة ٢٠١١ وحتى ١٨ من سبتمبر سنة ٢٠١٢

**(المادة الرابعة)**

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في غرة شعبان سنة ١٤٣٢ هـ

( الموافق ٢ يولية سنة ٢٠١١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف